

# بلاغ

## إنتداب ملحق إدارة في خطة مراقب خزينة

يعتزم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تنظيم مناظرات خارجية بالملفات مشفوعة باختبار كتابي

واختبار شفاهي لانتداب مراقب خزينة وفقا لبيانات الجدول التالي :

الرتبة	الصف	المهام *	الشهادة العلمية المطلوبة	عدد الخطط	توزيع الخطط حسب أماكن العمل
ملحق إدارة	VI	مراقب خزينة	شهادة تقني سامي في المحاسبة أوالمالية أو التصرف أو شهادة الدراسات التكنولوجية في المحاسبة أو المالية أو التصرف أو شهادة الإجازة في المحاسبة أو المالية أو التصرف في غير إطار نظام الدراسة أمد	12	تونس 3
					نابل 3
					جندوبة 2
					القصرين 1
					المنستير 2
					قابس 1

\* أعوان يتولون القيام باستلام الوثائق المؤيدة لعمليات القبض والدفع و تسجيل العمليات المتعلقة بها.

### الشروط العامة للمشاركة :

- يجب على المترشح أن يكون تونسي الجنسية ومتمتعاً بحقوقه المدنية،
- لا يمكن الترشح لأكثر من خطة واحدة ومكان عمل واحد،
- لا يمكن أن تتجاوز سن المترشح 40 سنة على الأكثر بتاريخ 01 جانفي 2019.
- تطرح من سن المترشح المدة المساوية لفترة العمل المدني الفعلي والمقضاة بصفة عون متربص أو مترسم أو وقتي أو متعاقد بالإدارات العمومية أو بالجماعات المحلية أو بالمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية أو بالمنشآت العمومية أو بالمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية. كما تطرح مدة التسجيل بمكتب التشغيل والعمل المستقل بعنوان طالب شغل شريطة تحيين التسجيل وفقا للتشريع الجاري به العمل.
- ولا يمكن في جميع الحالات أن تتجاوز السن القصوى للمترشح الخمسة وأربعين (45) سنة بتاريخ 1جانفي 2019، تحسب طبقا للتشريع الجاري به العمل

لا يمكن قبول إلا من له المستوى التعليمي المطلوب دون سواه.

## كيفية الترشح :

- يتعين على المترشح الذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة النفاذ إلى موقع الواب الخاص بالصندوق الوطني للضمان الإجتماعي [www.cnss.tn](http://www.cnss.tn) وتعمير إستمارة الترشح.
- حدد آخر أجل للتسجيل يوم 08 أفريل 2019 بدخول الغاية.
- يتعين على المترشح سحب استمارة الترشح بعد التسجيل مباشرة أو خلال الأجال المحددة لعملية التسجيل على أقصى تقدير ويتم الاحتفاظ بالإستمارة إلى حين دعوته لتقديم ملف ترشحه.

## مراحل إجراء المناظرة :

تجرى المناظرة على مراحل

### ✓ المرحلة الأولى : الإنتقاء الأولي

- يتم ترتيب المترشحين للمناظرة حسب أماكن العمل ترتيبا تفضليا حسب المجموع الشخصي للنقاط المتحصل عليه عند التسجيل بالمناظرة المتكون من :
- المعدل السنوي العام لسنة التخرج 5x ويمثل 100 % من العدد الجملي للنقاط الخاصة بالملف.
- يتحصل المترشح على عدد أقصاه 100 نقطة
- تتم دعوة المترشحين المرتبين الأوائل لتقديم ملفات ترشحهم بواسطة إستدعاءات شخصية على عناوينهم المسجلة باستمارة الترشح على ضوء الترتيب التفضلي للمجموع الشخصي المحتسب على أساس البيانات المصرح بها عند التسجيل، وذلك في حدود 15 ضعف عدد الخطط المفتوحة للتناظر، متى توفر ذلك. وفي حالة التساوي تعطى الأولوية للأصغر سنا.

- تودع مطالب الترشح مع الوثائق المطلوبة مباشرة بمكتب الضبط المركزي للصندوق، أو ترسل عن طريق البريد بواسطة رسالة مضمونة الوصول أو عن طريق البريد السريع إلى العنوان التالي : الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، 49 شارع الطيب المهيري 1002 تونس البلفيدير، ويجب التنصيص على الواجهة الأمامية للظرف المتضمن لملف الترشح عبارة لا يفتح - مناظرة انتداب مراقب خزينة ومكان العمل وعلى الواجهة الخلفية الاسم الكامل للمترشح ورقم تسجيله المسند له آليا ضمن استمارة الترشح.

ويعتمد ختم مكتب الضبط المركزي لإثبات تاريخ إيداع الملفات المودعة مباشرة بمكتب الضبط

و ختم مكتب البريد لإثبات تاريخ إيداع الملفات الواردة عن طريق البريد.

يجب أن يتضمن ملف الترشح الوثائق التالية :

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
- نسخة مجردة من الشهادة العلمية تكون مصحوبة بشهادة المعادلة بالنسبة للشهادات الأجنبية والشهادات المتحصل عليها من مؤسسات تعليمية خاصة ويجب أن تكون منظرية بالمستوى الرابع من سلم الوظائف الوطني بالنسبة للشهائد المسلمة من مراكز التكوين،
- نسخة مطابقة للأصل من بطاقة الأعداد لسنة الحصول على الشهادة العلمية(سنة التخرج) تتضمن المعدل العام لسنة التخرج ويقصى كل ترشح لا يتضمن المعدل المذكور،
- سيرة ذاتية للمترشح،

- وثيقة تثبت انجاز المترشح الذي تجاوز سنّ الأربعين (40) سنة بتاريخ غرة جانفي من سنة فتح المناظرة، لخدمات مدنية فعلية أو ترسيمه بإحدى مكاتب التشغيل.

بعد القيام بعملية الفرز وتقييم الملفات ،

- ترفض الملفات المرسلة أو المودعة بعد الأجل المحدد،
- ترفض الملفات الواردة قبل تاريخ هذا البلاغ،
- يرفض وجوبا كل ملف ترشح لا يتضمن جميع الوثائق المطلوبة،
- ترفض الملفات التي تحتوي على معطيات لا تتطابق مع ما تم التصريح به ضمن إستمارة الترشح.
- ترفض الملفات التي لا تحتوي على المستوى التعليمي المطلوب دون سواه.

#### ✓ المرحلة الثانية : الاختبار الكتابي

بعد فرز وتقييم الملفات الواردة وبعد إقصاء الترشيحات الغير مطابقة لشروط المناظرة أو المتضمنة لمعطيات غير مطابقة لما تم التصريح به ، يجتاز المترشحون أصحاب الملفات المقبولة في حدود 10 أضعاف عدد الخطط المعروضة للتناظر متى توفر العدد المطلوب وذلك وفقا لترتيبهم التفاضلي ، اختبارا كتابيا باعتماد تقنية الأسئلة متعددة الإختيارات QCM في محاور تتعلق بالثقافة العامة والمحاسبة والمالية والتصرف، ولا يمكن قبول أي مترشح ما لم يتحصل في هذا الإختبار على نصف المعدل الأقصى المطلوب.

ويتم نشر قوائم المترشحين المقبولة ملفاتهم على موقع الصندوق [www.cnss.tn](http://www.cnss.tn) مع فتح باب الإعتراض لمدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذه القوائم.

وفي حالة التساوي بين المترشحين تعطى الأولوية للأصغر سناً.

#### ✓ المرحلة الثالثة : الاختبار الشفاهي

يجتاز المترشحون الذين تحصلوا في الإختبار الكتابي على معدل لا يقل عن نصف المعدل الأقصى المطلوب فما فوق إختبارا شفاهيا في شكل محادثة مع لجنة المناظرة يتعلق بالمهارات الذاتية والمهنية والعلمية في الخطة التي تم الترشح لها وذلك في حدود 5 أضعاف عدد الخطط المفتوحة للتناظر متى توفر العدد المطلوب ودون أن يقل ذلك عن ضعف عدد الخطط المعروضة وفقا لترتيبهم التفاضلي في الإختبار الكتابي.

وفي حالة التساوي بين المترشحين تعطى الأولوية للأصغر سناً.

#### القبول النهائي والتصريح بالنتائج

يتم ترتيب المترشحين الذين اجتازوا الإختبارات الكتابية والشفاهية ترتيبا تفاضليا على أساس المجموع النهائي المتحصل عليه وذلك كما يلي :

$$\text{المجموع النهائي} = (\text{العدد المتحصل عليه في مرحلة الإقتناء الأولي والمحتسب على أساس المعدل السنوي العام لسنة التخرج} \times 20\%) + (\text{العدد المتحصل عليه في الاختبار الكتابي} \times 50\%) + (\text{العدد المتحصل عليه في الإختبار الشفاهي} \times 30\%) .$$

وفي حالة التساوي بين المترشحين تعطى الأولوية للأصغر سناً.

لا يمكن بأي حال قبول مترشح تحصل على مجموع نهائي أقل من 100/50 أو الذي تغيب على إجراء الاختبار الشفاهي.

يتولى الصندوق التصريح بالنتائج النهائية للمناظرة عبر موقع الواب الخاص بالصندوق وفقا للترتيب المشار إليه أعلاه في حدود عدد الخطط المعروضة للتناظر، ويقع استدعاء المصريح بقبولهم النهائي لاستكمال ملفاتهم في غضون شهر على أقصى تقدير من تاريخ مراسلتهم. كما تتم دعوتهم لإجراء الفحص الطبي للتثبت من قدرة كل مترشح على ممارسة مهامه في الخطة التي أنتدب من أجلها وتوفر المؤهلات الذهنية والبدنية المطلوبة لطبيعة العمل. وتمثل نتيجة الفحص الطبي شرطا أساسيا لقبول النهائي من عدمه.

### قائمة الإنتظار

يتم اعداد قائمة تكميلية في حدود 50% من عدد الخطط المفتوحة للتناظر تضم المترشحين المتحصلين على أعداد تخول لهم الترتيب مباشرة بعد قائمة المترشحين الناجحين لتعويض أولئك الذين لم يتموا ملفات إندابهم في غضون الشهر من تاريخ مراسلتهم وأولئك الذين لم يتخطوا مرحلة الفحص الطبي أو الذين لم يلتحقوا بمراكز عملهم بعد إعلامهم والتنبية عليهم طبقا للترتيب الجاري بها العمل، وينتهي العمل بها بعد انقضاء ستة (6) أشهر على أقصى تقدير من تاريخ التصريح بالقائمة النهائية.

### ملاحظات هامة :

- يتعين التثبت من المعطيات المصرح بها ضمن استمارة الترشح قبل تأكيد التسجيل حيث لا يمكن إصلاح أو تغيير المعطيات بعد التأكيد، ولا تقبل المطالب المتعلقة بتعديل أو إصلاح المعطيات التي سجلها المترشح.
- يقصى كل ملئ يحتوي على معطيات متناقضة و غير متطابقة مع ما تم التصريح به عند التسجيل، أو لم يقدم في الآجال.
- وفي صورة اكتشاف المغالطة بعد الانتداب يتم عزل المترشح عن العمل وذلك طبقا للتشريع الجاري به العمل.
- في كامل مراحل المناظرة يمنح الصندوق أجل عشرة (10) أيام للمترشحين للاعتراض على النتائج المنشورة، تحتسب بداية من تاريخ نشرها على موقع الواب الخاص به.
- يمكن عند الاقتضاء دعوة المترشحين لتقديم وثائق إضافية أو التثبت من المعطيات المصرح بها لدى الهياكل المعنية.
- يعتمد العنوان المدرج باستمارة الترشح والمصرح به عند التسجيل لمراسلة المترشحين في كامل مراحل إجراء المناظرة.
- تلغي لجنة المناظرة قبول كل مترشح ثبت بصفة قطعية محاولته التأثير على سير المناظرة.